

## مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة

وسن غسل متصل بالرواح ولو لم تلزمه وأعاد إن تغذى أو نام اختيارا لا لاكل خف وجاز  
تخط قبل جلوس الخطيب واحتباء فيها وكلام بعدها للصلاة وخروج كمحدث بلا إذن وإقبال على  
ذكر قل سرا كتأمين وتعوذ عند ذكر السبب كحمد عاطس سرا ونهى خطيب أو أمره وإجابته وكره  
ترك طهر فيهما والعمل يومها وبيع كعبد بسوق وقتها وتنفل إمام قبلها أو جالس عند الأذان  
وحضور شابة وسفر بعد الفجر وجاز قبله وحرم بالزوال ككلام في خطبته بقيامه وبينهما ولو  
لغير سامع إلا أن يلغو على المختار وكسلام وردة ونهي لاغ وحصبه أو إشارة له وابتداء صلاة  
بخروجه وإن لداخل ولا يقطع إن دخل وفسخ بيع وإجارة وتولية وشركة وإقالة وشفعه بأذان ثان  
فإن مات فالقيمة حين البض كالبيع الفاسد لا نكاح وهبة وصدقة وعذر تركها والجماعة شدة  
وحل ومطر أو جذام ومرض وتمريض وإسراف قريب ونحوه وخوف على مال أو حبس أو ضرب والأظهر  
والأصح أو حبس معسر وعري ورجاء عفو قود وأكل كثوم كريح عاصفة بليل لا عرس أو عمى أو شهود  
عيد وإن أذن الإمام فصل في صلاة الخوف رخص لقتال جائز أمكن تركه لبعض قسمهم وإن وجاه  
القبلة أو على دوابهم قسمين وعلمهم وصلى بأذان وإقامة بالأولى في الثنائية ركعة وإلا  
ركعتين ثم قام ساكتا أو داعيا أو قارئا في الثنائية وفي قيامه غيرها تردد وأتمت